لاإله إلا ا وان محمدا رسول ا وأقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة وفارقتم المشركين وأعطيتم من الغنائم الخمس وسهم النبي والصفي أو قال وصفية فأنتم آمنون بأمان ا ورسوله .

الطرف الثاني فيما يكتب في الأمانات .

وللكتاب في ذلك مذهبان .

المذهب الأول أن يفتتح الأمان بلفظ هذا كتاب أمان أو هذا أمان ونحو ذلك على ما تقدم في الفصل السابق .

قال في مواد البيان والرسم فيه هذا كتاب أمان كتبه فلان بن فلان الفلاني أمير المؤمنين أو وزيره لفلان بن فلان الفلاني الذي كان من حاله كذا وكذا فإنه قد أمنه بأمان ا تعالى وأمان رسوله وأمانه فإن كان عن الوزير قال وامان أمير المؤمنين فلان بن فلان وأمانه على نفسه وماله وشعره وبشره وأهله وولده وحرمه وأشياعه وأتباعه وأصحابه وحاله وذات يده وأملاكه ورباعه وضياعه وجميع ما يخصه ويخصهم أمانا صحيحا نافذا واجبا لازما لا ينقض ولا يفسخ ولا يبدل ولا يتعقب بمخاتلة ولادهان ولا مواربة ولاحيلة ولاغيلة وأعطاه على ذلك عهد ا وميثاقه وصفقة يمينه بنية خالصة له ولجميع من ذكرمعه وعفا له عن كل جريرة متقدمة وخطيئة سالفة إلى يوم تاريخ هذا الأمان وأحله من ذلك كله واستقبله بسلامة النفس ونقاء السريرة وأوجب له من الرعاية ما أوجبه لأمثاله ممن شمله ظله وكنفته رعايته حاضرا وغائبا وملكه من اختيار قريبا وبعيدا وأن لا يكرهه على ما لا يريده ولا يلزمه بما لا يختاره